مشفعا اى مقبول الشفاعة والثالث كونه صلى الله عليه وسلم
مقدما على غيره من جميع الانبيا والمرسلين والملايكة المقربين
فيتعين اعتقاد انه صلى الله عليه وسلم وان كان له شفاعات
الا ان اعظمها شفاعته صلى الله عليه وسلم المختصة به للراحة
من طول الموقف وهى اول المقام المحمود ناتيها فى ادخال قوم
الجنة بغير حساب وهى مختصة به فيما قاله النووى ثانيها
فيمن استحق دخول النار ان لا يدخلها وتردد النووى فى
اختصاصها به صلى الله عليه وسلم رابعها فى اخراج الموحدين
من النار ويشاركه فى هذه الانبيا والملايكة والمومنون
وفصل القاضى عياض فقال ان كانت هذه الشفاعة لاخراج
من فى قلبه مثقال ذرة من الايمان اختصت به صلى الله عليه وسلم
والا شاركه غيره فيها خامسها فى زيادة الدرجات فى الجنة
لاهلها وجوز النووى اختصاصها به صلى الله عليه وسلم سادسها
فى جماعة من صلحا امته ليتجاوز عنهم فى تقصيرهم فى
الطاعات سابعها فيمن خلد فى النار من الكفار وان يخفف
عنهم العذاب فى اوقات مخصوصة كما فى حق ابى طالب وانى
لهب ثامنها فى اطفال المشركين ان لا يعذبوا ذكره الجلال
السيوطى وقصد بقوله لا تمنع اى لا تعتقد امتناع شفاعة
صلى الله عليه وسلم فى اهل الكباير وغيرهم لا قبل دخولهم
النار ولا بعده وقصد المصنف رحمه الله بقوله لا تمنع الرد
على المعتزلة ومن وافقهم وحديث لا تنال شفاعتى اهل
الكباير من امتى موضوع باتفاق وبتقدير صحته هو محمول
على من ارتد منهم وغيره اى ويجب ان يعتقد ان غيره صلى

الله

يكة

الله عليه وسلم من مرتضى الاخيار كالانبيا والمرسلين والملا
والصحابة والشهدا والاولياء يشفع على قدر مقامه عند
الله تعالى فى ارباب الكباير كما اى لحديث الذى تقدما
فى الاخبار الدالة على ذلك مما اجمع عليه اهل السنة
ودخل فى الغير الشافع الله سبحانه فانه يشفع فى من قال
لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط والملايكة ايضا لقوله تعالى
ولا يشفعون الا لمن ارتضى فيشفعون فى من كان على
مكارم الاخلاق من عصاة بنى ادم ولا يشفع واحد ممن ذكرنا
الا بعد انتهاء مدة المواخذة والشفاعة وان كانت واجبة
شرعا الا ان لها دليلا عقليا اشار اليه بقوله اذ جايز الواقع
علة لقوله لا تمنع يعنى لا تمنع الشفاعة شرعا لما ورد
من اثباتها ولا عقلا لانه يجوز عقلا وسمعا عليه تعالى
تفضلا واحسانا غفران غير الكفر من الذنوب بلا توبة
ولا شفاعة فبالشفاعة اولى لانها ليست مستحيلة بل
من مجوزات العقول وكل ما هو كذلك فهو واجب النقول
ممتنع الرد شرعا وبيان جوازها ان العقل يجوز على الله تعالى
ان يعفو عن الصغاير مطلقا وعن الكباير بعد التوبة قطعا
وبدونها ان شا ولا يعفو عن الكفر قطعا لدليل السمع وان
جاز عقلا على الاصح هذا ما اتفقت الامة عليه ونطق به الكتا
والسنة احتج اصحابنا على جواز العفو بان العقاب حقه
تعالى فيحسن اسقاطه مع ان فيه نفعا للعبد من غير ضرر
لاحد وفى القران وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويعفو
عن السيات ان الله يغفر الذنوب جميعا ان الله لا يغفر ان

ب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)